إجماع شوري على سداد أجور البحرينيين عن أبريل من «التعطل»

وزير العمل: غالبية المنشآت متأثرة من تداعيات العدوان الإيراني

السلمان: نهج حكومي استباقي.. المسقطي: السحب السابع من الحساب.. فخرو: وضع حلول أخرى

بالإجماع، وافق مجلس الشورى خلال جلسته أمس برئاسة علي بن صالح الصالح رئيس المجلس على مشروع قانون لسداد أجور البحرينيين المؤمن عليهم عن شهر محدد وهو أبريل 2026م من حساب التأمين ضد التعطل.

وأكد يوسف بن عبدالحسين خلف وزير العمل ووزير الشؤون القانونية، أن مشروع القانون يأتي لتوفير الحماية لاستقرار العمالة الوطنية في القطاع الخاص وضمان استمرارها في وظائفها وذلك نتيجة للاعتداء الإيراني الآثم على مملكة البحرين وعلى المنطقة، مبينًا أن المشروع هو إجراء احترازي ونهج استباقي يهدف إلى الحفاظ على استقرار العمالة الوطنية في القطاع الخاص.

وفيما يتعلق بآليات الصرف، أوضح أن الغالبية العظمى من المنشآت متأثرة بشكل عام، مشددًا على أن مشروع القانون هو مشروع شامل لجميع المؤسسات التي لديها القدرة على أن تقدم وتستطيع أن تستوعب هذه الكلفة من دون تأثير أو تبادر إلى التسجيل.

وأشار الوزير إلى أن الحكومة تشاطر السلطة التشريعية الحرص على عدم الصرف من هذا الحساب إلا في أضيق نطاق، ولذلك فإن الأداة القانونية التي تراها الحكومة في حالة الحاجة -لا قدر الله - إلى صرف أي مبالغ أخرى من حساب التأمين ضد التعطل يجب أن تكون بأداة القانون، مضيفًا أن الحكومة تعتقد أن الأفضل والأسلم بقاء أداة القانون هي الأداة التي تستخدم في حالة اللجوء إلى استخدام هذه الأموال.

وتوجه رئيس مجلس الشورى بالشكر الى حضرة صاحب الجلالة الملك المعظم على المبادرة، وإلى سمو ولي العهد رئيس مجلس الوزراء على سرعة تنفيذ المبادرة بإيجاد مشروع القانون الذي أتى في وقته.

وأشارت الدكتورة جميلة السلمان رئيس لجنة الخدمات إلى أن القيادة الرشيدة أثبتت أن إدارة الأزمات في مملكة البحرين تقوم على الرؤية الواضحة والتخطيط الاستباقي وإرادة راسخة تصنع استقرار الوطن وكرامة المواطن فوق كل اعتبار، لافتة إلى أن مشروع القانون يمثل ترجمة عملية لفلسفة الدولة في إدارة الأزمات، حيث يعكس المشروع انتقالًا نوعيًا من مرحلة التعويض بعد التعطل إلى مرحلة منع التعطل، ومن الدعم التقليدي إلى حماية استقرار سوق العمل، ومن معالجة الأثر إلى معالجة السبب، وهو جوهر هذا المشروع.

وأوضحت أن البيانات المتاحة من الحكومة أن رصيد حساب التأمين ضد التعطل يبلغ حوالي 600 مليون دينار، ويشمل المشروع حوالي 106 آلاف موظف بحريني، مع تقدير كلفة تتراوح بين 80 و100 مليون دينار من الحساب.

من جانبها، قالت د. جهاد الفاضل النائب الثاني لرئيس مجلس الشورى إن مشروع القانون هو جزء من حزمة قوانين نطلق عليها قوانين «الأمل»، لأنها بالفعل أمل لسوق العمل والعمال والمجتمع البحريني، باعتبار أنها ترسخ لموضوع أعمق من التصدي لأي اضطراب في سوق العمل بتسريحات أو بما يؤثر على الأسر، مضيفة أن هذه المشروعات ترسخ للاستقرار وتوفر الحماية للمواطنين وأسرهم.

واقترحت على المسؤولين في وزارة العمل، أو هيئة التأمينات الاجتماعية دراسة جدوى إصدار تقرير بعد شهر أو شهرين لقياس أثر مشروع القانون على القطاع الخاص، وما حققه من توازن في سوق العمل وحمايته للشركات والعامل البحريني.

إلى ذلك، قال خالد المسقطي رئيس لجنة الشؤون الاقتصادية والمالية إن مشروع القانون سوف يدعم استقرار سوق العمل وتعزيز استمرارية النشاط في القطاع الخاص، وهذا يعكس الدور المهم لحساب التأمين ضد التعطل، فهو أهم ممكنات الحماية الاجتماعية في المملكة، حيث تم السحب من حساب التعطل 6 مرات منذ 2019 لأهداف وأغراض نبيلة لمساعدة الاقتصاد الوطني، مشيرًا إلى أن مشروع القانون سوف يستفيد منه 106.3 آلاف بحريني في القطاع الخاص بحسب نتائج الربع الأخير من عام 2025، موزعين بين 67 ألفًا و488 بحرينيا، و38 ألفًا و852 بحرينية، ويقدر التعويض المتوقع لهؤلاء بحوالي 100 مليون دينار.

وأضاف أن السحب لمشروع القانون سيكون السحب السابع من هذا الحساب، ليصل مجموع ما تم سحبه 842 مليون دينار، وذلك منذ 2019.

واستعرض المسقطي الوضع المالي للحساب، حيث إن صافي موجودات الحساب في عام 2023 بلغ 463 مليون دينار بحسب البيانات المالية المدققة، وارتفعت بنسبة 15% في عام 2024 وأصبحت 531 مليون دينار، وفي عام 2025 بحسب البيانات غير المدققة فيبلغ رصيد صافي الموجودات 600 مليون دينار بزيادة 13% عما كانت عليه في عام 2024، ما يعني أن الوضع المالي للحساب جيد جدًا ولديه ملاءة مالية جيدة للتمويل وتؤدي الغرض من وراء وجود مثل هذا الحساب، مؤكدًا أن مشروع القانون يمثل اختبارا حقيقيا لمرونة الأدوات المالية الحكومية وقدرة هذه الأدوات على الاستجابة الفاعلة من دون الإخلال بأسس الانضباط المالي.

إلى ذلك، أشاد جمال فخرو النائب الأول لرئيس مجلس الشورى بسرعة استجابة الحكومة لوضع حل انساني اجتماعي لحماية العمالة البحرينية من التسريح بسبب الظروف الاقتصادية الآنية.

وأوضح أن المشكلة ليست في الجانب الاجتماعي فحسب، وإنما المشكلة لها أبعاد اقتصادية أكبر من ذلك، متطلعًا ألا تكون هذه الخطوة هي الوحيدة لحماية تداعيات هذه الأزمة الاقتصادية، مؤكدًا أن الحكومة لا يجب أن تتحمل وحدها المشكلة فهناك شركات كبرى يجب أن تتحمل جزءا من المشكلة، وهناك غرفة تجارة وصناعة البحرين لها دور أساسي للنظر في هذه المشكلة ووضع الحلول، لذلك يجب ألا نعتمد على السحب من حساب التأمين ضد التعطل أو غيره من الصناديق لحل مشكلة اقتصادية شاملة تهم المجتمع.

كما وافق المجلس على مشروع قانون بتعديل إحدى مواد قانون التأمين الاجتماعي، الذي يهدف إلى مساواة متقاعدي القطاع الخاص بمتقاعدي القطاع العام (القطاع الحكومي) بقروض استبدال المعاش، في المدة البينية اللازمة للحصول على قرض استبدال جديد كل سنتين من تاريخ آخر استبدال، وليس من تاريخ آخر قسط من الاستبدال السابق.

قانون «المحاماة» يعبر من السلطة التشريعية

وزير العدل: انطلاقة جديدة للمهنة

رئيس الشورى: أول قانون بإجماع من السلطتين والمجتمع المدني

مرر مجلس الشورى في جلسته أمس برئاسة علي بن صالح الصالح رئيس المجلس، مشروع قانون المحاماة بالإجماع، الذي يهدف إلى إرساء إطار تشريعي متطور لتنظيم مهنة المحاماة، يسهم فيً تحقيقً أهداف المسيرة التنموية الشاملة المتوافقة مع رؤية المملكة الاقتصادية 2030، ويواكب متطلبات التنمية المستدامة، ويسهم في تحقيق تلك الرؤية من خلال تطوير مهنة المحاماة ومعاييرها المهنية بالمملكة، ورفع كفاءة مزاولي المهنة عن طريق تعزيز التنافسية المهنية في المجال القانوني.

وأوضح نواف المعاودة وزير العدل والشؤون الإسلامية والأوقاف أن مشروع القانون يخص مهنة من أهم المهن في مملكة البحرين، والقانون الحالي مضى عليه أكثر من 46 عامًا، ولا يلبي التطلعات ولا يخدم تطور هذه المهنة، مشيدًا بحرص وتعاون جمعية المحامين البحرينية وجميع المحامين في جميع مراحل إعداد المشروع.

وأكد أن الحكومة حرصت على التعاون المشترك بين الحكومة وجميع المحامين، في إعداد القانون، وتم الأخذ بجميع توصياتهم، وهناك توافق كامل بين الحكومة وأعضاء مجلس النواب، مضيفًا أن مشروع القانون يعد انطلاقة جديدة لمهنة المحاماة في مملكة البحرين بما يواكب التطورات الدولية والتشريعية.

وبشأن المهن المرخص لها باستثناء من الوزارة، أوضح وزير العدل أن هذه المهن هي المنفذ والموثق الخاص وهي التي يجمع فيها كثير من المحامين في عملهم.

بدوره، أكد علي بن صالح الصالح رئيس المجلس أن مشروع قانون المحاماة، هو من القوانين المهمة التي تسهم في دعم وتعزيز المنظومة التشريعية المرتبطة بهذه المهنة، كما أكد دعم المجلس المستمر لكل المبادرات الرامية إلى ترسيخ دور المحامين في النهوض بالمنظومة العدلية، واستدامة تطوير هذه المهنة بما يتواكب مع مجالات التقدم والنماء في المملكة في ظل القيادة الحكيمة لجلالة الملك المعظم، وسمو ولي العهد رئيس مجلس الوزراء.

وهنأ الصالح جمعية المحامين على القانون الذي تم انتظاره طويلاً، مؤكدًا أنه أول قانون يشهد إجماعًا بين السلطة التنفيذية والسلطة التشريعية وجمعية المحامين ممثلة في مؤسسات المجتمع المدني، متطلعًا الى رؤية هذا القانون مطبقا على أرض الواقع.

من جهتها، أوضحت المحامية دلال الزايد رئيس لجنة الشؤون التشريعية والقانونية أنها آثرت في سبيل استجلاء ملامح مشروع القانون، تسليط الضوء على النصوص المُستحدثة والأحكام المُعدلة التي جاء بها مشروع القانون، باعتبارها العلَّة الجوهرية للتغيير ومحور التطوير المنشود.

وأكدت أن مهنة المحاماة من المهن التي تم خصها وذكرها في دستور المملكة وجعل تنظيمها في قانون، وبناء عليه توالت تقديم المقترحات ومشاريع القوانين، مضيفة أن مشروع القانون جاء بعبارة «نحن متوافقون على مشروع القانون»، فقد اجتمعنا مع جمعية المحامين وتم تعديل أهم المسائل التي كانوا يرتأون أنها غير مناسبة.

وأوضحت الزايد أن أغلب المواد التي تم الاتفاق حولها تمت مع مجلس النواب وبالتوافق مع الحكومة، مشيرة إلى أن المحامين البحرينيين استجابوا لمصلحة البلد، في أن تعطى بعض الاختصاصات المتعلقة بجانب القضايا الدولية التي بها تنازع في القوانين إلى خبرات دولية، معربة عن ثقتها بأن يكون هناك موازنة بين المحامي الوطني والمحامي الدولي والعمل بشراكة لرفع مسألة تحقيق العدالة، وقدرت الدور الكبير للصحافة الوطنية التي أبرزت قانون المحاماة بعدالة وإنصاف.

من جهته، قال علي العرادي عضو اللجنة إن مهنة المحاماة من أشرف المهن، وهي تعتبر القضاء الواقف وتساند السلطة القضائية في تحقيق العدالة وحماية وصون الحقوق، فالتشريع لم يأتِ فقط بسبب المستجدات على المستوى التشريعي، بل جاء ليحقق ويخلق التوازن، هذا القانون يعكس وجود حكومة ذات كفاءة عالية قادرة على الإنجاز والتحدي، مع وجود «وزير العدل» الذي استطاع بكل توازن أن يقود التوافق بين السلطتين التشريعية والتنفيذية وجمعية المحامين.

الشورى يوافق على تعديل آلية استجواب الوزراء في لائحة «النواب»

البوعينين: 4 استجوابات فقط لوزراء منذ 2002

وافق مجلس الشورى على مشروع قانون بتعديل بعض أحكام المرسوم بقانون اللائحة الداخلية لمجلس النواب، الذي يهدف إلى تطوير الأداء الرقابي المنوط بمجلس النواب، والمتمثل في طلب استجواب الوزراء، واستخدام أدوات الاستجواب على النحو الأمثل.

وأكدت سبيكة الفضالة عضو لجنة الشؤون التشريعية والقانونية أن مشروع القانون يؤدي إلى إزالة ما يمكن أن يعترض سير الاستجواب من عقبات قد يكون مردها نصاب أغلبية الثلثين المقررة في النص النافذ، وهو ما من شأنه أن يعزز الدور الرقابي لتلك الأداة.

وقال غانم بن فضل البوعينين وزير شؤون مجلسي الشورى والنواب، إن الدستور نظم مسألة الاستجواب من خلال 11 مادة في اللائحة الداخلية لمجلس النواب، مؤكدا أنها أداة ضرورية لأوضاع استثنائية، ولا يستخدم في كل وقت، وقد يترتب عليه طرح الثقة في وزير.

وأشار إلى أن المسيرة التشريعية في مملكة البحرين منذ عام 2002 وحتى الآن شهدت استجواب حوالي 4 وزراء، مؤكدًا أن المملكة لديها تجربة برلمانية فريدة بتوجيه جلالة الملك المعظم للتأكد من صحة الإجراءات وسلامة الموضوع والتأكد من جدية الاستجواب.

وقال إن الحكومة ترى أن التعديلات جيدة، لأن مسألة اشتراط موافقة ثلثي أعضاء المجلس على جدية الاستجواب من البداية تعد موافقة على طرح الثقة من الوزراء، لذا فإن موافقة الأغلبية من البداية على الجدية تتيح الفرصة أمام المجلس لاتخاذ قراره.

وتطرق إلى أن المادة النافذة حاليا غفلت إمكانية السرية في جلسة النواب، ولكن بالتعديل المقترح فإنه يمكن مناقشة الاستجواب بسرية إما في اللجنة المختصة أو في المجلس، وعلى هذا وافقت الحكومة على المشروع بقانون.

موافقة شورية على تنظيم حيازة الحيوانات الخطرة

بالأغلبية، وافق مجلس الشورى على مشروع قانون تنظيم حيازة وتداول الحيوانات الخطرة، والذي يهدف إلى تنظيم المسؤولية القانونية في حيازة وتداول الحيوانات الخطرة ورعايتها، باعتباره أحد التشريعات التي يسعى من خلالها المشرّع للموازنة بين حماية الحيوانات الخطرة عبر تقنين وتنظيم عملية اقتناء هذا النوع من الحيوانات، وحماية الإنسان الذي قد يهدد سلامته وجود الحيوانات الخطرة دون وجود قيود على الاقتناء.

الشورى يمرر اتفاقيتي «أوابك» و«لوكارنو»

وزير النفط: تحديث استراتيجيات المنظمة للاستثمار في مختلف أنواع الطاقة

مرر مجلس الشورى أمس تعديل اتفاقية منظمة الأقطار العربية المصدرة للبترول «أوابك».

وقال الدكتور محمد بن مبارك بن دينه وزير شؤون النفط والبيئة أمس إن الاتفاقية تسهم في تطوير أداء المنظمة من منظمة معنية بالنفط فقط إلى منظمة تعنى بجميع أوجه الطاقة وهو ما يفتح مجالات أوسع للاستثمار في كل مجالات الطاقة، مشيرًا إلى وجود 4 شركات في دول أوابك، ومن بينها شركة واحدة في البحرين هي شركة أسري التي تعد واحدة من الشركات التي تأسست في إطار هذه الاتفاقية، إلى جانب ثلاث شركات أخرى.

وقالت الدكتورة ابتسام الدلال عضو مجلس الشورى إن انضمام المملكة إلى المنظمة يعد خيارًا سياديًا واعيا، وهو ما يعكس إدراك المملكة بقيادتها الحكيمة لأهمية استراتيجية أمن الطاقة كأحد أعمدة الأمن الوطني والاقتصادي، وبالنظر إلى ما تمثله هذه الخطوة من أهمية استراتيجية في تطوير قطاع الطاقة وتعزيز التكامل العربي.

كما وافق المجلس على مشروع قانون بالموافقة على انضمام مملكة البحرين إلى اتفاق لوكارنو بشأن وضع تصنيف دولي للتصاميم الصناعية، ويُسهم انضمام المملكة في الاتفاق على تعزيز حماية الابتكار الصناعي من خلال إرساء نظام متكامل ومتوافق مع المعايير الدولية.